

بيان مشترك

من أجل إيقاف وقوع الضحايا واستمرار الماعتقالات التعسفية

ومن أجل احترام منظومة و قيم حقوق الإنسان

وللمتمكين من ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان، التي تؤسس لدولة الحق والقانون

ما زالت المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تتلقى ببالغ الإدانة والاستنكار، أنباء عن استمرار السلطات السورية، باستعمال القوة المفرطة والعنف لتفريق التجمعات السلمية لمواطنين سوريين عزل في عدد من المحافظات والمدن السورية، خلال اليومين الماضيين، مما أدى لوقوع عدد من الضحايا(قتلى وجرحى في عدة مناطق ومدن سورية) رغم الإعلان عن إلغاء حالة الطوارئ، وعرف من الضحايا التالية اسماؤهم:

الضحايا القتلى:

ريف دمشق:

أيمن أحمد خولاني

حماته:

إبراهيم محمود الشيخ صبح

حمص:

عامر راكان قرعة علي- عبدة عرفان- ياسين الكردي- عماد الكردي- اسامة بكور

درعا:

وليد الحمادي- رامز الكفري- ملك منيف المقداح(11 سنة)- أيهم أحمد الحريري- د. سعيد عبد الغفور الحريري- المهندس: محمد الحريري

الماعتقالات التعسفية :

إضافة إلى ذلك فقد استمرت السلطات السورية بنهج مسار الماعتقال التعسفي خارج القانون بحق المواطنين السوريين، الذي يشكل انتهاكا صارخا للحريات الأساسية التي يكفلها الدستور السوري، ورغم الإعلان عن إلغاء حالة الطوارئ وقانون حق التجمع السلمي ، فقد تعرض للاعتقال التعسفي عددا من المواطنين السوريين. في مختلف المحافظات السورية. عرف منهم

حمص:

عبد المناصر الصويص - عبد المؤمن المضحيك- مهند عبد الرحمن الصويص- يحيى الميحيى- خالد شنات - فواز الميحيى- ضياء الصويص-

الشيخ عبد الرزاق ميزنانزي- محمد يحيى الميحيى- إبراهيم حسن المقصااب- عبد العزيز الميحيى- علي الميحيى- الشيخ توفيق الطحان -
قاسم الصويص- محمد مصطفى الميحيى- عبد الكريم الصويص - جهاد الميحيى- مرهف الصويص- أحمد حمود المرعي- مرعي
مصطفى المرعي- الشيخ عبد الرحمن المضحك- عبد الحكيم المضحك- عبدة المضحك- عبد المهيمن المضحك- أحمد عويجان- عبد
الحميد الميحيى- عبد الله خالد الصويص- أحمد أمين خشفة- حافظ طه- رياض عرابي

الحسكة-القامشلي:

- بتاريخ 31/5/2011 تم اعتقال بسام محمد أمين عبده - وكان قد شارك في مظاهرات المعضمية ,ومازال مصيره مجهولا

- قامت إحدى الجهات الأمنية مساء يوم الثلاثاء 31/5/2011 باعتقال المشابين : عبد المجيد تمر ومحمود المحمد

إدلب:

كمال إبراهيم شيخ ديب- أحمد حاج علي-أحمد محمود تامر

دمشق:

- محمد خالد العيسات 24 عاما وهو فلسطيني الأصل مختفي منذ 23/11/2009 وحتى الآن

- للدكتور محمد هشام ابن أحمد كناكري تولد حلبون والمقيم في دمشق المهاجرين,وهو متزوج وله ستة أبناء, حيث اختفى من
ساحة الجبة 20 منذ 32011.

- محمد زعيتر الجمعة 27/5/2011 من جامع الحسن

- أحمد حجازي

درعا:

عبد القادر محمد دهنون طالب جامعي [] من جامعة تشرين اعتقل بتاريخ 29/5/2011 من درعا- اسماعيل ابراهيم المسلمامه السلامات -حسين علي المسلمامات -محمد المقعصور الحريري-إسماعيل محمد زاييف المسلمامات-أشرف سميح عساف - صدام قذاح - جابر أحمد أبو صافي- قاسم محمد حمدي الزاملح- لؤي عدنان حمدي الزامل -المهندس نعيم البارودي

حلب :

مؤيد البنا - عبد الكريم معمو- ملاذ محمد زكي طحلي

ادلب:

فتحي إيبش -علي يوسف مصطفى.

ومن جهة أخرى، واثر صدور يوم الثلاثاء 31/5/2011، المرسوم التشريعي رقم (61) لعام 2011 والمقاضي بمنح عفو عام عن الجرائم المرتكبة قبل تاريخ 31-5-2011 والذي شمل جميع المنتمين إلى الإخوان المسلمين وبعض الموقوفين المنتمين لتيارات سياسية والعفو عن نصف العقوبات في الجنايات شريطة عدم وجود ادعاء شخصي. فقد تم الافراج عن مئات المعتقلين السياسيين، وكان من المفترض ان يتم اطلاق سراح كلا من:

- السياسي الكردي البارز مشعل التمو الناطق باسم تيار المستقبل الكردي (وكان قد اعتقل في 15 8 2008، عندما غادر مدينة عين العرب في شمال سورية).

- الزميل المحامي مهند الحسني رئيس المنظمة السورية لحقوق الإنسان (سواسية)، وكان قد تم اعتقاله مساء تاريخ 28/3/2009، بعد استدعائه عدة مرات الى ادارة المخابرات العامة بدمشق.

لما انه وحسبما وردنا فقد تم تحويلهما (مشعل التمو-مهند الحسني) الى ادارة المخابرات العامة.

كذلك تم الافراج عن ::

- الدكتورة تهامة معروف، وكانت قد اعتقلت بتاريخ 722010 من قبل أحد الأجهزة الأمنية في محافظة حلب- شمال سورية. أجل تنفيذ الحكم الجائر الصادر بحقتها ، بعد مرور خمس عشر عاما.

- الناشطاء السياسيين والماءضاء في حزب العمل الشيوعي المعارض وهم:عباس عباس - أحمد النبحاوي - غسان حسن - توفيق عمران. وكانوا قد اعتقلوا بتاريخ يوم الخميس 2152009 من قبل دورية أمنية من فرع الأمن السياسي في محافظة حماه.

- احمد معتوق- علي جركس- عدنان الشغري

إننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، اننا نتقدم باحر التعازي من ذوي الضحايا-القتلى، ومع تمنياتنا القلبية بالشفاء العاجل للضحايا-المجرى. فإننا ندين استمرار استخدام السلطات السورية العنف والقوة المفرطة بحق المواطنين السوريين المتظاهرين سلمياً ونبيدي قلقنا البالغ واستنكارنا لهذه الممارسات التي تنم على إصدار السلطات السورية على استمرارها في ممارسة انتهاكات واسعة النطاق لحقوق والحريات الأساسية للمواطنين.

كذلك فإننا ندين ونستنكر بشدة اعتقال المواطنين السوريين المذكورين أعلاه، ونبيدي قلقنا البالغ على مصيرهم. ونطالب الأجهزة الأمنية بالكف عن الماعتقالات التعسفية التي تجري خارج القانون والتي تشكل انتهاكاً صارخاً لحقوق والحريات الأساسية التي كفلها الدستور السوري لعام 1973. ونرحب بالإفراج عن المفرج عنهم المذكورين أعلاه، وبجميع الذين افرج عنهم، ونطالب بالإفراج عن جميع المعتقلين السياسيين .

وقد وردت لمنظمتنا معلومات مقلقة جداً، تؤكد على استمرار السلطات الأمنية في سورية بممارسة التعذيب على نطاق واسع ، وأكدت المعلومات أن معظم الماعتقالات الاخيرة التي حدثت في سورية قد ترافقت بسوء المعاملة مع عدة أساليب من التعذيب والمحاولة بالكرامة الإنسانية، والمضغوط النفسية والجسدية، وهو من أبشع المانتهاكات التي تمارس بحق المعتقلين. وتأتي هذه الممارسة رغم الاعلان عن الغاء حالة الطوارئ، مع استمرار العمل ببعض القوانين الاستثنائية والمراسيم التشريعية والأوامر الإدارية التي تشكل حاضنة " قانونية" وسياسية وأيديولوجية لممارسة مختلف المانتهاكات لحقوق الإنسان ومنها ممارسة التعذيب والتي أصبحت جزءاً من سياسة الأمر الواقع ضمن الإجراءات العقابية المختلفة، وفتحت باب ممارسة التعذيب على نطاق واسع وحمى مرتكبي جريمة التعذيب من الملاحقة القانونية والقضائية وأهدرت حقوق الضحايا. كالمادة 16 من المرسوم التشريعي رقم 14 تاريخ 1511969، والمادة 74 من المرسوم التشريعي رقم 549 تاريخ 1251969، والمرسوم التشريعي رقم 64 لعام 2008، مما يضرب بعرض الحائط كل

المناشدات المحلية منها أو الدولية والالتزامات سورية الدولية بموجب تصديقها على الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان. وبناء على ذلك، فإننا نتوجه إلى الحكومة السورية بالمطالب الحقوقية التالية:

- احترام سيادة القانون في الممارسة على كافة المستويات ونهج أسلوب المساواة و عدم الإفلات من العقاب للمنتهكين
- كيفما كان مركزهم ومبرراتهم وهو ما سيساهم بقوة في القطيعة مع عهد المانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان.
- ان تعمل الحكومة على إنشاء هيئة مستقلة من قضاة ومحامين وأطباء مستقلين ومشهود لهم بالنزاهة وممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تقوم بالتحقيق في جميع ادعاءات التعذيب بشفافية، وتقديم المسؤولين عن التعذيب إلى محكمة علنية وعادلة.
- ان تضمن الدولة حماية فعالة للمواطنين من جريمة التعذيب. وتفعيل المادة 391- من قانون العقوبات التي يعاقب فيها المشرع السوري على ممارسة التعذيب والتفديد بنظام السجون السوري فضلا عن الالتزام بالمعايير الدولية النموذجية لمعاملة المسجونين. فمن حق الموقوف الذي تعرض للتعذيب أثناء استجوابه من قبل رجال الشرطة أو رجال الأمن، الادعاء عليهم أمام القضاء ومعاينة من مارس التعذيب والحكم بتعويض جزائي عادل يتحمله المسؤولون عن التعذيب بدلا من تحميل ذلك لميزانية الدولة.
- تعديل قانون العقوبات السوري بما يتناسب مع الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب. والالتزام ببنود اتفاقية مناهضة التعذيب، التي وقعت وصادقت عليها الحكومة السورية ورفع التحفظات عليها.
- إلغاء المادة 16- من المرسوم التشريعي رقم 14 عام 1969، والمرسوم 64 لعام 2008 وجميع المراسيم والبيلاغات العديدة التي تمنع إحالة رجال الأمن والشرطة إلى القضاء وحصر أماكن التوقيف الأمنية وإخضاعها للرقابة والتفتيش المنتظم من قبل هيئات قضائية وغير حكومية. والسماح للأطباء والمحامين وأفراد الأسرة بالاتصال بالأشخاص الموقوفين، ومن دون الأضرار بمصلحة التحقيق.
- ضمان حق الموقوف قانونيا، قبل بدء التحقيق معه، الاستعانة بمحام أثناء استجوابه في أقسام الشرطة وأجهزة الأمن الأخرى والسماح له بالادعاء ضد الموظفين العموميين ومن في حكمهم ومنهم ضباط الشرطة. وعدم إكراهه على الاعتراف بالجرائم. وفقا للمادة (14) رقم (3) من العهد الدولي والمادة (67) الفقرة (ز) ومن النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وكذلك المادة (21) من اتفاقية مناهضة التعذيب.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، نعلن تأييدنا الكامل لممارسة السوريين جميعا حقهم في التجمع والاحتجاج السلمي والتعبير عن مطالبهم المشروعة ونرى بأن هذه المطالب محقة وعادلة وعلى الحكومة السورية العمل سريعا على تنفيذها، من أجل صيانة وحدة المجتمع السوري وضمان مستقبل ديمقراطي آمن وواعد لجميع أبنائه دون أي استثناء.

وإننا في المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، نتوجه إلى الحكومة السورية بالمطالب التالية:

1- أن تتحمل السلطات السورية مسؤولياتها كاملة، وتعمل على وقف دوامة العنف والقتل ونزيف الدم في الشوارع السورية، أيما كان مصدر هذا العنف وأيما كانت أشكاله.

تشكيل لجنة تحقيق قضائية مستقلة ومحايدة ونزيهة وشفافة بمشاركة ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية، تقوم بالكشف عن المسببين للعنف والممارسين له، وعن المسؤولين عن وقوع ضحايا (قتلى وجرحى)، سواء أكانوا حكوميين أم غير حكوميين، وأحالتهم إلى القضاء ومحاسبتهم.

3- اتخاذ التدابير اللازمة لضمان ممارسة حق التجمع السلمي ممارسة فعلية.

4- أن تتخذ السلطات السورية خطوات عاجلة وفعالة لضمان الحريات الأساسية لحقوق الإنسان والكف عن المعالجة الأمنية التي تعد جزءاً من المشكلة وليست حلاً لها وإعادة الجيش إلى ثكناته والسماح بالتظاهر السلمي، والإقرار بالأزمة السياسية في سورية ومعالجتها بالأساليب السياسية بمشاركة السوريين على اختلاف انتماءاتهم ومشاريتهم، عبر دعوة عاجلة للحوار الوطني الشامل توجّه من السلطات إلى ممثلي القوى السياسية والمجتمعية والمدنية في البلاد بالإضافة لممثلين عن الفاعلين الجدد فئة الشباب.. وعلى أن يقود هذا الحوار الوطني الشامل ممثلين عن المنظمات المدافعة عن حقوق الإنسان في سورية.

دمشق في 162011

المنظمات الموقعة:

1- منظمة حقوق الإنسان في سورية - ماف.

2- المنظمة العربية لحقوق الإنسان في سورية.

3- اللجنة الكردية لحقوق الإنسان في سوريا (الراصد).

4- المنظمة الوطنية لحقوق الإنسان في سورية.

5- المنظمة الكردية للدفاع عن حقوق الإنسان والحريات العامة في سورية (DAD).

6- لجان الدفاع عن الحريات الديمقراطية وحقوق الإنسان في سورية (ل.د.ح).

